

سنن البيهقي الكبرى

13637 - أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا إسماعيل بن إسحاق ثنا علي بن عبد الله ومسدود واللفظ لعلي ثنا معتمر بن سليمان التيمي عن أبيه عن الحضرمي عن القاسم بن محمد عن عبد الله بن عمرو Bهما Y أن امرأة كانت يقال لها أم مهزول وكانت تكون بأجناد وكانت مسافحة كان يتزوجها الرجل وتشرط له أن تكفيه النفقة فسأل رجل عنها النبي A أيتزوجها فقرأ نبي الله صلى الله عليه وسلم A أو أنزلت عليه الآية { الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة الآية }